

حكم صلاة مَنْ عَلَى ثُوبِهِ نَجَسَةً | فضيلة الشيخ عبدالقادر شيبة

الحمد رحمه الله 072

عبدالقادر شيبة الحمد

رجل دخل في صلاته واثناءها تذكر وجود نجاسة على ثوبه او سرواله دخل في الصلاة واثناء الصلاة تذكر وجود نجاسة على الثوب او السروال فهل يخرج من الصلاة ام ماذا - 00:00:00

وما الحكم لمن كان في صلاة جماعة ما في فرق بين كون وفي صلاة جماعة او منفردا في الصلاة الانسان اذا دخل الصلاة وطبعا لا ينبغي له ان يدخل الصلاة الا وهو مومن - 00:00:20

بطهارة ثوبه وبدنه ومكان مصلاه كن طاهر ظاهر ومكان صلاته ظاهر هذا لا بد منه. سواء كان منفردا او مع جماعة فاذا دخل وهو متيقن من هذه من طهارة الثوب - 00:00:39

وطهارة المكان وطهارة الجيز ما عليها اي نجاسة؟ ماشي لو في اثناء الصلاة اكتشف او تذكر ان عليه نجاسة سينبغي تقدم ما كل الناس يقدر النجاسة يعني لو كان مثلا عنده بقر ولا عنده حيوانات من مأكولة اللحم - 00:01:02

وهي تبول طار منها على على ثوبه يعفى عن قدر ربع الثوب منها لو كانت هذه النثرات عليها على ربع فهو يعفى عنها بقر الغنم الابل لكن البول بول الادمي نجسة نجاسة - 00:01:28

غائط هذى اذا تذكر هذا يعفى عن اقل من يعني المنخفض في الكهف المحل المنخفض في الكهف اذا جنب جذري مجعر الكهف النجاسة جذري مجعر الكاف او اقل يعفى عنها - 00:01:48

يستمر في صلاته وان كانت اكثر يخرج من الصلاة سواء كان منفردا او في جماعة انه لا صلاة له وهو بهذه الحالة يا جماعة ولا منفرد وحتى لو كانوا في الجماعة وفي المسجد يطلع من المسجد - 00:02:12

ولا يضره ان يمشي لأن كونه يمشي حتى بين الصنفين لا يضره في هذا الحل يخرج لعله يلحق يغسلها ويرجع ويرجع يلحق الجماعة او او ما يلحقه. هذا واحد اذا كان في هذا كله سواء - 00:02:31